وان كان المحذور هو الشغب والتعصب والعداوة والبغضاء وما يفضي اليه الكلام فذلك محرم و
يجب الاحتراز عنه كما ان الكبر والرياء وطلب الرياسة مما يفضي اليه علم الحديث والتفسير
والفقه وهو محرم يجب الاحتراز عنه ولكن لا يمنع من العلم لاجل ادائه اليه وكيف يكون
ذكر الحجة والمطالبة بها والبحث عنها محظورا وقد قال الله تعالى قل هاتوا برهانكم ان كنتم
صادقين وقد قال تعالى ليهلك من هلك عن بينة وقال قل هل عندكم من سلطان اي حجة و
برهان وقال فلله الحجة البالغة وقال تعالى الم تر الى الذي حاج ابراهيم في ربه الى قوله
فبهت الذي كفر اذ ذكر احتجاج ابراهيم ومجادلته في ربه وافحامه خصمه في معرض
الثناء عليه وقال تعالى وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه وقال تعالى قالوا يا نوح
قد جادلتنا فاكثرت جدالنا وقال في قصة فرعون وما رب العالمين الى قوله اولو جئتك
بشيء مبين وعلى الجملة فالقران من اوله الى آخره محاجة مع الكفار فعمدة ادلة المتكلمين
في التوحيد قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وفي النبوة ان كنتم في ريب مما نزلنا على
عبدنا فاتوا بسورة من مثله وفي البعث قل يحييها الذي انشاها اول مرة الى غير ذلك من ا
لادلة ولم تزل الرسل يحاجون المنكرين ويجادلونهم قال تعالى وجادلهم بالتي هي احسن والصحابة
ايضا كانوا يجادلون ولكن عند الحاجة وكانت الحاجة اليه في زمانهم واول من سن دعوة المبتدعة
بالمجادلة الى الحق علي بن ابي طالب رضي الله عنه اذ بعث ابن عباس الى الخوارج يكلمهم فقال لما تنقمون
على امامكم قالوا قاتل ولم يسب ولم يغنم فقال لهم ذلك في قتال الكفار ارايتم لو سبيت عائشة يوم
الجمل فوقعت في سهم احدكم اكنتم تستحلون منها ما تستحلون من ملككم وهي امكم في نص الكتاب
فقالوا لا فرجع منهم الى الطاعة بمجادلته الفان وروي ان الحسن ناظر قدريا فرجع عن القدر و
ناظر علي بن ابي طالب رضي الله عنه رجلا من القدرية وناظر عبد الله ابن مسعود يزيد ابن عميرة
في الايمان قال عبد الله لو قلت اني مومن لقلت انا في الجنة فقال له يزيد ابن عميرة يا صاحب رسول
الله صلى الله عليه وسلم هذه زلة منك هل الايمان الا ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله
والبعث والميزان وتقيم الصلوة والصوم والزكاة ولنا ذنوب لو نعلم انها تغفر لعلمنا انا
من اهل الجنة فمن اجل ذلك نقول انا مومنون ولا نقول انا من اهل الجنة فقال ابن مسعود صدقت
انها والله مني زلة فينبغي ان يقال كان خوضهم فيه قليلا لا كثيرا وقصيرا لا طويلا وعند الحاجة
لا بطريق التدريس والتصنيف واتخاذه صناعة فيقال اما قلة خوضهم كانت لقلة الحاجة
اذ لم تكن البدعة تظهر في ذلك الزمان واما القصر فقد كان الغاية افحام الخصم و
اعترافه وانكشاف الحق فلو طال اشكال الخصم والحاجة لطال لا محالة الزامهم وما كانوا
يقدرون قدر الحاجة بميزان ولا مكيال بعد الشروع فيها واما عدم تصديهم للتدريس

والتصنيف فهكذا كان دابهم في الفقه والتفسير والحديث ايضا فان جاز تصنيف الفقه ووضع
الصور النادرة التي لا تقع الا على الندور اما ادخارا ليوم وقوعها وان كانت نادرة او تشحيذ
الخاطر فنحن ايضا نرتب طرق المحاجة لتوقع وقوع الحاجة بثوران شبهة وهيجان مبتدع
او تشحيذ للخاطر او لادخار الحجة حتى لا نعجز عنها عند الحاجة على البديهة والارتجال كمن يعد
السلاح قبل القتال ليوم القتال فهذا ما يمكن ان يذكر للفريقين فان قلت فما المختار فيه عندك
فاعلم ان الحق فيه ان اطلاق القول بذمه في كل حال او بحمده في كل حال خطأ بل لا بد فيه من تفصيل
فاعلم اولا ان الشيء قد يحرم لذاته كالخمر والميتة واعني بقولي لذاته ان علة تحريمه وصف في ذاته
وهو الاسكار والموت وهذا اذا سئلنا عنه اطلقنا القول بانه حرام ولا نلتفت الى اباحة الميتة
عند الاضطرار واباحة تجرع الخمر اذا غص الانسان بلقمة ولم يجد ما يسيغها سوى الخمر والى ما يحرم
لغيره كالبيع على بيع اخيك في وقت الخيار والبيع وقت النداء وكاكل الطين فانه يحرم لما فيه
من الاضرار وهذا ينقسم الى ما يضر قليله وكثيره فيطلق القول عليه بانه حرام كالسم الذي يقتل
قليله وكثيره والى ما يضر عند الكثرة فيطلق القول عليه بالاباحة كالعسل فان كثيره يضر بالمحرور
وكاكل الطين وكان اطلاق التحريم على الخمر والتحليل على العسل التفات الى اغلب الاحوال فان
تصدى شيء فتقابلت فيه الاحوال فالاولى والابعد عن الالتباس ان يفصل فنعود الى الكلام
ونقول فيه منفعة وفيه مضرة فهو باعتبار منفعته في وقت الانتفاع حلال او مندوب او واجب
كما يقتضيه الحال وهو باعتبار مضرته في وقت الاستضرار ومحله حرام اما مضرته فاثارة
الشبهات وتحريك العقايد وازالتها عن الجزم والتصميم في ذلك مما يحصل في الابتداء ورجوعها
بالدليل مشكوك فيه ويختلف فيه الاشخاص فهذا ضرره في الاعتقاد الحق وله ضرر في تاكيد
اعتقاد المبتدعة وتثبيته في صدورهم بحيث تنبعث دواعيهم ويشتد حرصهم على الاصرار
ولكن هذا الضرر بواسطة التعصب الذي يثور من الجدل ولذلك نرى المبتدع العامي يمكن
ان يزال اعتقاده باللطف في اسرع زمان الا اذا كان نشوه في بلد يظهر فيه الجدل والتعصب فانه
لو اجتمع الاولون والاخرون لم يقدروا على نزع البدعة من صدره بل الهوى والتعصب وبغض
خصوم المجادلين وفرقة المخالفين يستولي على قلبه ويمنعه من ادراك الحق حتى لو قيل له هل تريد ان
يكشف الله لك الغطاء فيعرفك بالعيان ان الحق مع خصمك كره ذلك خيفة من ان يفرح به خصمه
فهذا هو الداء العظيم الذي استطار في البلاد والعباد وهو نوع فساد اثاره المجادلون بالتعصب
فهذا ضرره واما منفعته فقد يظن ان فائدته كشف الحقائق ومعرفتها على ما هي عليها وهيهات
فليس في الكلام وفاء بهذا المطلب الشريف ولعل التخبيط والتضليل فيه اكثر من الكشف والتعريف
وهذا اذا سمعته من محدث او حشوي ربما خطر ببالك ان الناس اعداء ما جهلوا فاسمع هذا
ممن خبر الكلام ثم قلاه بعد حقيقة الخبرة وبعد التغلغل فيه الى منتهى درجة المتكلمين و
جاوز ذلك الى التعمق في علوم اخرى تناسب نوع الكلام وتحقق ان الطريق الى حقائق المعرفة

في الاصل لا مساغ عنه بلقمة

كثيره م

في افاده

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)